١)د. أحمد خلف حسين الدخيل، هيئات الرقابة ، ص٣.

## الفرع الاول

## تعريف الرقابة الشرعية وهيئتها

ينبغي علينا ونحن بصدد تعريف الرقابة الشرعية وهيئتها أن نتطرق لتعريف مفصل للرقابة الشرعية من النواحي اللغوية والاصطلاحية شرعاً وقانوناً وتعريف الهيئة التي تقوم بالرقابة وذلك في ثلاث نقاط وكما يأتي:-

**أولاً:- الرقابة الشرعية لغةً**

في معنى الرقابة الشرعية قال ابن فارس( الراء والقاف والباء) أصل واحد مطرد يدل على انتصاب لمراعاة شيء واستعمل لفظ "رقب" في اللغة العربية للدلالة على أكثر من معنى[١]. ومن أبرز هذه المعاني:-

ـ كَتَرَقبَهُ، وارْتقبه أي انتظره، والترقب هو الانتظار، وهو كذلك تنظر وتوقع الشيء، والرقيب هو المنتظِر[٢].

ـ كما تأتي من رقب الشيء يَرْقُبُه وراقَبَه مُراقبة ورِقابا أي حرسه، والرقيب هو الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء. ورقيب القوم هو الحارس الذي يشرف على مَرْقَبة ليحرسهم، فالرقيب إذا هو الحارس الحافظ[٣].

ـ وإرتقب المكان أي أشرف عليه وعلا، والمَرْقَبُ والمَرْقَبة هو الموضع المشرف الذي يرتفع عليه الرقيب، والجمع مراقب وهي ما ارتفع من الأرض[٤].

---

(١) ابو الحسين احمد ابن فارس : معجم مقاييس اللغة ، تحقيق وضبط عبدالسلام محمد هارون ، دار الفكر، بيروت ، ١٩٧٩، مادة (رقب) ٤٢٧/٢.

(٢) ابن منظور : لسان العرب ، دار صادر للطباعة ، بيروت ، ط٤، ٢٠٠٥، مادة (رقب) ٢٤٢/١.

(٣) ابن منظور: المصدر أعلاه ذاته، ٤٢٥/١.

(٤) ابن فارس: المصدر أعلاه ذاته،٤٢٧/٢.

ـ أما الشرعية فتعني الشرع والشريعة والشرعة وهي ألفاظ مترادفة في معناها فالشرع والشرعة تعني الطريق والمذهب المستقيم والبيان والاظهار والشريعة تعني المذهب والملة[١].

ـ وتعني ايضا الأحكام التي شرعها الله لعباده سواء أكان تشريع هذه الأحكام من القرآن أو من سنة النبي محمد عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم[٢].

**ثانيا:- الرقابة الشرعية في الاصطلاحين الشرعي والقانوني**

ولابد لنا من التعرف على معنى الرقابة الشرعية في الاصطلاح الشرعي ومن ثم على معناها في الاصطلاح القانوني وذلك في نقطتين وكما يأتي:-

١- الرقابة الشرعية في الاصطلاح الشرعي:- لقد تعددت التعاريف في هذا الجانب ويوجد هناك أكثر من تعريف للرقابة الشرعية في الاصطلاح الشرعي نذكر منها تعريف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية للرقابة الشرعية بأنها النظر في عمليات المؤسسات المالية وقاية لها من المخالفات الشرعية . وقد بين معيار الضبط الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية معنى الرقابة الشرعية وما تتضمنه من أعمال، حيث نص على أن الرقابة الشرعية هي عبارة عن فحص مدى التزام المؤسسة بتطبيق أحكام الشريعة الاسلامية في جميع أنشطتها[٣].

(١) علي بن محمد الجرجاني: التعريفات، ط١،تحقيق ابراهيم الأبياري ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، ص ١٦٧.

(٢) د. عبد الكريم زيدان : المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ، ط١١ ،بغداد مكتبة القدس ،١٩٨٩،ص ٣٤.

(٣) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية هي منظمة دولية مستقلة ومقرها في البحرين مهمتها إصدار المعايير في عددٍ من المجالات كالمحاسبة والمراجعة والضوابط الأخلاقية والشرعية، لتغطي كافة جوانب العمل المصرفي والمالي الإسلامي، وحتى تجعله ينسجم مع بعضه، ومع الواقع

التجاري المحيط، وتسهل على المستثمر والمستهلك من جهة، وتيسر على البنوك إدارة أموالها وتحقيق عائد أكبر وتوفير بيئة آمنة من حيث تقليل مستوى المخاطرة من جهة أخرى. ينظر موقع الهيئة على الرابط الأتي:

كما انها تعني ( متابعة وفحص وتحليل الأنشطة والأعمال والتصرفات والعمليات التي تقوم بها المؤسسة للتأكد من أنها تتم وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية وذلك بإستخدامها الوسائل والأساليب الملائمة المشروعة مع بيان المخالفات والأخطاء وتصويبها ووضع البدائل المشروعة لها وتقديم التقارير الى الجهات المعنية متضمنة إبداء الرأي الشرعي والقرارات والتوصيات والإرشادات )[١]. نرى في هذا التعريف بيان وتوضيح دقيق ومفصل لمعنى الرقابة الشرعية لكنه يسلط الضوء على دور الهيئة أكثر مما هو عليه للرقابة الشرعية بالتحديد .

وفي تعريف آخر تمثل الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية ( حق شرعي يخول الهيئة الشرعية سلطة معينة تمارسها بنفسها وعن طريق أجهزتها المعاونة بهدف تحقيق أهداف المؤسسة المالية وفقاً لمبادئ وأحكام الشريعة الاسلامية )[٢]. نجد في هذا التعريف عدم تحديد لنوع السلطة وكان الأجدر لو أنه تم التعريف بوصفها ( سلطة رقابية).

كما تعني الرقابة الشرعية ( التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المصرفية لقواعد الشريعة الاسلامية وفقاً لفتوى صادرة من جهة الفتوى )[٣]. نميل لهذا التعريف بالتحديد كونه جامع مانع يمثل بالفعل ما قل ودل بالرغم من إنه موجز لكنه يحمل المعنى الصميم للرقابة الشرعية.

---

(١) د. عبد الستار أبو غدة: الأسس الفنية للرقابة الشرعية وعلاقتها بالتدقيق الشرعي في المصارف الاسلامية، حولية البركة،ع٤، ٢٠٠٢، ص٢٥-٢٦.

(٢) د. عبد الحميد محمود البعلي: الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الاسلامية، مركز أبحاث فقه المعاملات الاسلامية، ص ١٧، على الرابط الآتي:-
http://www.kantakji.com/fatawa